

كفران مع معز ودجاج مع خبير سفى وتخليط بينه وبين الادم
 حرام فان الله سبحانه وتعالى شرعه وكرمه لا يخلقه الا بحسه بقطره كرمه
 ويتغير المحصوع جنس البغال وهو من اشترى صلبه ورحمه في
 غيره كخير وخيل وخير جعل الحصى وتركه في بردن خيل وهو من كان
 معهود للمحل وشيل كالبغال ولا منع في خصيه وتركه لنسل
 واما اجود الخيل تركه بلا خص افضل وافوى للجهاد والله سبيل

باب يذكر حكم الذكوات ومباحة الاكل وسننه وبضاييله

الذكوات فصد مميذ اباحة اصل فطع عمد ووجير وتم حلقوم كل

وكلم كان اصله مباح الاكل في شريعة الله والرسول يجوز فيه
 الذكوات التي شرعتها دين الاسلام لا يوكلا ولا يستعمل الابنه
 وجعل الذكوات هو فصد مميذ مسلم ذكر وانثى اباحة كل اصل
 تتبع فيه ذكوات هو فطع كل ووجير وهما في رتبة مباح
 الاكل كالانعم والطيور وما الحوي بها مع تمام حلقوم وقطعها

بعد بلوغه سبع سنين افضل ورحم خصيه وجهه ووشم وجهه كل اصل

افضل الحتان بعد بلوغ الصب سبع سنين عند اغار اسنانه افضل
 وتعلم القرآن والصلوة واركان الاسلام بوحدة نية الله وتصديق رسوله
 صلى الله عليه وسلم وكل الادم خصيه حرام وهو رضع انثييه وجهه
 فطع ذكر وانثييه مع فطع فسل الادم وهو حرام باء سبب بدوا
 وغيره كقطع تحدييه امرأه وكذا حرم ووشم كل وجه اصل الادم وغيره
 لشرفه وكرمه عند الله تعالى والوشم هو تسميت وجهه كقطع منفر
 واذن وتعليق لسر وشرك خد وجهه وعن صدر لتطهر زينة وطبع
 ذراع بكنقورة حيوان وصليب وهو حرام والنضر وجعله في البيوت حرام

وفي الانعم حلال ويتغير للبغال وخير بردن خيل واجود الجهاد افضل

ويجوز جنس الانعم خصيه فصد التسمين غنم وتغريبه بغيره وابل مع
 قرد فجعل كل جنس الانعم وقطره تخليط نسب بكل اصل الانعم
 وتخليطه هو ضرب جعل فان في انثى معز وعكسه او الوحش مع الانثى

كفران